



القرار الجمهوري رقم 2826 لسنة 1971م بإنشاء الهيئة المصرية العامة للكتاب

في سنة 1971م صدر القرار الجمهوري رقم 2826 بإنشاء الهيئة المصرية العامة للكتاب بتاريخ 7 نوفمبر 1971م، مركزها مدينة القاهرة، وتكون لها الشخصية الاعتبارية وتتبع وزارة الثقافة والإعلام، وتضم:

• دار الكتب المصرية.

• دار الوثائق القومية.

• دار التأليف والنشر (المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر).

وهذا الجمع بين مؤسسات مختلفة الوظائف والأهداف قد أضر بها جميعاً، وإن كانت دار الكتب أكثرهم ضرراً، وتحولت دار الكتب من جهاز ثقافي له عراقته في مصر إلى مجرد جهاز إداري من بين أجهزة الهيئة، تطغى عليه النواحي الإدارية أكثر من النواحي الثقافية. كما تأثرت ميزانيتها تأثراً كبيراً بهذا الدمج، ولم تعد قادرة على تزويد مقتنياتها بالإصدارات الجديدة من المطبوعات والدوريات العربية والعالمية، وأصبحت تعتمد فقط على ما يضم إلى رصيدها عن طريق الإيداع القانوني والإهداء والتبادل، وقد فات دار الكتب أهم ما يطبع في الخارج. ونتج عن ذلك كله أن فقدت الدار قيمتها التي أنشئت من أجلها.

وقد بدا الأمر في البداية وكأنه إلحاق إحدى مؤسسات النشر بدار الكتب، بينما مهنة النشر تختلف تماماً عن رسالة دار الكتب المقدسة التي يؤديها المتخصصون في المكتبات والمعلومات، بما تتضمنه من



الضبط البليوجرافي الدقيق للإنتاج الفكري والتعرف الواعي على احتياجات القراء والباحثين وتنظيمه فنيًا، ثم تقديمه في صورة خدمات مُيسرة لهم.

وبموجب هذا القرار الجمهوري أُلغيت الشخصية الاعتبارية لدار الكتب، وفقدت استقلالها ومبناها، وتقلص دورها- بإدماجها مع دار التأليف والنشر- إلى حد كبير؛ إذ أصبحت دار الكتب تابعًا - بلا ملامح واضحة- لهيئة الكتاب، تؤدي دور التابع المحدود، وأصبح يُنظر إلى دار الكتب باعتبارها قطاع خدمات لا يدر أرباحًا، وضاع دورها الريادي التاريخي في الحياة الثقافية المصرية.

كما انتقلت الاختصاصات المُخولة للمجلس الأعلى لدار الكتب والوثائق القومية إلى مجلس إدارة الهيئة العامة للكتاب، فأصبح مجلس الإدارة هو السلطة المسؤولة عن شؤون دار الكتب ووضع السياسة العامة التي تسير عليها.